المقدمة

الحمد لله خالق السموات والأرضين، والصلاة والسلام على أشرف الخلق أجمعين سيدنا محمد وعلى آله الطيبين، وصحابته الأبرار الصادقين، ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين.

أما بعد:

فلم تُعن أمة من الأمم بالإسناد والرواية كما اعتنت بهما أمة الإسلام، وذلك أنه ليس هنالك أمة يمكنها أن تُسْنِد عن نبيّها إسناداً متصلاً غير هذه الأمة.

فلقد جهد علماء الحديث كل الجهد لحفظ المتون والأسانيد وافنوا أعمارهم وبذلوا أموالهم في سبيل جمع الحديث وضبط الرواية حتى لا يزيد أو ينقص مَنْ شاء ما يشاء، ولولا عناية أصحاب الحديث بضبط الرواية لدخل كثير من التحريف في الدين ولتعطلت جملة من أحكامه.

وقد أخذ العلماء النقاد يميزون بين العلماء الذين يحفظون أحاديث رسول الله ﷺ ويعلمون العلم في سبيل الله وبين من يأخذون الأجرة على ذلك، ومن العلماء الذين ميزوا بين ذلك هو الإمام الحافظ الذهبي. وسنبين آراءه في ذلك من خلال جمع أقواله من كتبه التي ترجم فيها لرجال الحديث النبوي، وذكر رأيه في ذلك من خلال هذه التراجم ومن هذا المنطلق أحببتُ أن أكتب بحثاً صغيراً في ذلك سميته (أخذ الأجرة على التحديث عند الإمام الذهبي)، فأُسلط الضوء على هذا العالم الجليل الذي لم يدع شيئاً إلا وأشار إليه في كتبه فجمعت أقواله في ذلك ورتبتها وقرنت معها بعض أقوال العلماء في ذلك وأشرت إلى الصحيح منها.

هذا واقتضت طبيعة الدراسة أن اقسم هذا البحث على مقدمة ومبحثين وخاتمة.

المبحث الأول: تناولت فيه حياة الإمام الذهبي ومؤلفاته، أما المبحث الثاني فذكرت فيه أخذ الأجرة على التحديث عند الإمام الذهبي ثم ختمت ذلك بخاتمة بينت فيها أهم ما توصلت إليه من النتائج.

وأسأل الله أن يكون هذا العمل خالصاً لوجهه الكريم، وعملي هذا إنما هو عمل إنسان وعمل الإنسان لا يخلو من التقصير فالكمال لله وحده سبحانه وتعالى، فإن أصبت فمن الله وحده وإن أخطأت فمن جهلي وتقصيري والحمد لله ربِّ العالمين.

المبحث الأول
سيرة الإمام الذهبي

سيرة الحافظ الذهبي:

ليس من الصعوبة بمكان أنْ يقف الباحثُ على ترجمةٍ للإمام الحافظ الذهبي في كُتُب التَّراجم والسِّيَر؛ ذاك لما وصل إليه من التقدُّم في العلوم الشرعية وما يتعلَّقُ بها من فُنون مختلفة، وقد تناول جملة كبيرة من المؤرّخين سيرة الإمام الذهبي، فترجموا له تراجم تختلفُ طُولاً وقصراً حسب ما يراهُ من يتناول سيرته. وممن تَرْجَم له أقرانٌ من أهل عصره وتلامذته وهلم جرّاً. فمنهم صديقُه ورفيقُه العلامة عَلَم الدِّين البِرْزالي[1] (ت 739هـ)، وصلاح الدِّين الصَّفَدي[2] (ت 764هـ)، وتاج الدين السُّبْكي[3] (ت 771هـ)، والإسنوي[4] (ت 772هـ)، وعماد الدِّين ابن كثير[5] (ت 774هـ). وأخذ عن هؤلاء من جاء بعدهم كابن قاضي شُهْبة[6] (ت 851هـ)، وابن حَجَر العَسْقلاني[7] (ت 852هـ)، وابن تَغْري بَرْدي[8] (ت 874هـ)، وابن العماد الحنبلي[9] (ت 1089هـ)، وغيرهم. وفيما يلي ترجمة لهذا الإمام الكبير:

اسمه ونسبه:

هو محمد[10] بن أحمد بن عُثمان بن قايماز بن عبد الله الفارقيُّ، شمس الدين أبو عبد الله الدمشقيُّ، المعروف بالذَّهَبي.

مولده ونشأته:

ولد الذهبي في شهر ربيع الآخر سنة 673هـ من أسرة تركمانية الأصل. وعاش طفولته بين أكناف عائلة علمية مُتَديِّنة. وكان أبوه أحمد مشهوراً بصناعة الذَّهَب فعُرف بالذَّهَبي، وانتقلت هذه النِّسْبة إلى ولده فكان يقال له ابن الذَّهَبي.

طلبه العلم وشيوخه:

اعتاد الناسُ في الفترة التي عاش فيها الذَّهبي أن يُحْضِروا أطفالهم حِلَقَ العِلْم وإسماعهم كلام المشايخ واستحصال الإجازة لهم طلباً للبركة وتمنياً للطفل بأنْ يكون في قابل أيامه مُواظباً على الدَّرْس والقراءة. وقد هيأ الله تعالى للذهبيِّ أخاً له من الرضاعة استجازَ له عدداً من مشايخ عصره في سنة مولده[11] وهو الشيخ علاء الدين عليّ بن إبراهيم بن داود الشَّافعي، ابن العَطَّار[12]، قال ابن حَجَر: (وهو الذي استجاز للذهبي سنة مولده، فانتَفَع الذهبي بعد ذلك بهذه الإجازة انتفاعاً شديداً) [13].

ولما بَلَغ الذهبي السِّنَّ التي تؤهلهُ للسماع، طَلَبَ العلمَ بنفسه وكَتَبَ بخَطِّه كثيراً من الكُتب والأجزاء، وحَصَّل الأُصول، وروى عمن هو مثله ودونه. وكان للذهبي اهتمام بالحديث الشريف والتاريخ، فعُني بهما أتم عناية وبرع فيهما، وصَنَّف فيهما الكتب والأجزاء وصحح وعَلَّل[14]. قال الشوكاني: (وبالجملة، فالناس في التاريخ من أهل عصره فمن بعدهم عيال عليه، ولم يجمع أحدٌ في هذا كجمعه ولا حرّره كتحريره، قال البدر النابلسي في مشيخته: كان علامة زمانه في الرجال وأحوالهم، جيد الفهم، ثاقب الذهن، وشهرته تغني عن الإطناب فيه)[15].

وكان للذهبي جملةٌ كبيرة من الشيوخ، سمع على بعضهم، واستجاز آخرين. قال السبكي: (سمع بدمشق من ابن القوّاس، وأحمد بن هبة الله ابن عساكر، ويوسف بن أحمد الغسولي، وأحمد بن عبد الرحمن بن مؤمن وغيرهم. ورحل إلى بعلبك فسمع بها من القاضي تاج الدين عبد الخالق بن عُلْوان، وزينب بنت عمر بن كندي وغيرهما. ورحل إلى مصر فسمع بها من الأَبرْقوهي، وعيسى بن عبد المنعم بن شهاب، وعليّ بن عيسى ابن القيّم، والحفّاظ أبي محمد عبد المؤمن بن خَلَف الدمياطي، وأبي العباس أحمد بن محمد الظاهري، وأبي الفتح محمد بن عليّ القُشَيْري.

وبالإسكندرية من أبي الحسن عليّ بن أحمد الغَرّافي، وأبي الحسين يحيى بن أحمد ابن الصَّوَّاف، وغيرهما. وبمكة والمدينة، وبيت المقدس، وحَلَب، وحماة وطرابُلس. وسمع بنابلس من عبد الحافظ بن بَدْران. وأجاز له جماعة من أصحاب ابن طَبَرْزَد وغيرهم، وأجاز له من المغرب أبو محمد عبد الله بن محمد بن هارون وغيره)[16].

وكان الذهبي كثير الرُّحْلة إلى المشايخ، حريصاً على السماع والانتفاع، فسمع بقراءته على الشيوخ ما لا يُحْصَى كَثْرةً من الكتب والأجزاء.

وقد عَمِلَ الذهبيُّ لنفسه معجم شيوخ ذكر فيه (1042) ترجمة من تراجم شيوخه الذين أخذَ عنهم. وله معجم صغير وآخر خاص بالمحدثين.

واشتهر الإمام الذهبي بكثرة القراءة والمطالعة للكتب والتي أكسبته خبرة واسعة في النقد ومعرفة الرجال وعلل الحديث، ظهرت آثار هذه الخبرة في ثنايا مؤلفاته وأثناء تعقّباته على النصوص التي ينقلها، ولاسيما أنه اختصر كثيراً من الكتب التي قرأها ككتب التراجم والتاريخ والحديث، مثل تهذيب الكمال للمزي وتاريخ ابن الدبيثي وتاريخ دمشق لابن عساكر، وتاريخ الخطيب، وتاريخ نيسابور للحاكم، وسنن البيهقي، ومستدرك الحاكم والأنساب للسمعاني وغيرها.

مكانته العلمية:

إن لهذه النشأة المباركة للإمام الذهبي التي تميزت بهمة عالية ورغبة جامحة في طلب العلم وتتبع أصوله من أكابر الشيوخ وبطون الكتب أثرٌ كبيرٌ في تبوئه مكانة مرموقة وشهرةً واسعةً بين علماء عصره. وتَولَّى عدة مناصب تدريسية في دور الحديث[17]، فرحل إليه الطلبة للسماع عليه والإفادة منه، بل حضر دروسه بعض مشيخته وأقرانه كالحافظ البِرْزالي والصَّفَدي والعلائي والسُّبْكي وابن كثير وابن رافع وابن رَجَب وخلائق من نظراء هؤلاء. وصار رُحْلة عصره، وازدحم على بابه طلبة العلم.

قال الحافظ ابن حجر: (ورغب الناس في تواليفه، ورحلوا إليه بسببها، وتداولوها قراءة ونسخاً وسماعاً)[18].

وقال الشوكاني: (وجميع مصنفاته مقبولة مرغوب فيها، رحل الناس لأجلها وأخذوها عنه وتداولوها وقرؤوها وكتبوها في حياته وطارت في جميع بقاع الأرض. وله فيها تعبيرات رائقة وألفاظ رشيقة غالباً لم يسلك مسلكه فيها أهل عصره ولا من قبلهم ولا من بعدهم)[19].

وقد أثنى على الذهبي طائفة كبيرة من أهل عصره فمن بعدهم، فقال عنه تلميذه صلاح الدين الصَّفَدي: (الشيخ الإمام العلامة الحافظ شمس الدين أبو عبد الله الذهبي. حافظٌ لا يُجارى ولافظٌ لا يُبارى، أتقن الحديث ورجاله، ونَظَر علله وأحواله، وعَرَّف تراجم الناس، وأزال الإبهام في تواريخهم والإلباس، ذهن يتوقد ذكاؤه، ويصح إلى الذهب نسبته وانتماؤه. جمع الكثير ونَفَع الجمَّ الغفير، وأكثر من التصنيف، ووفر بالاختصار مؤونة التطويل في التأليف). وقال أيضاً: (اجتمعتُ به وأخذتُ عنه وقرأتُ عليه كثيراً من تصانيفه. ولم أجد عنده جمود المحدثين، ولا كَوْدنة النقلة)[20].

وقال عنه تلميذه تاج الدين السُّبْكي: (أما أُستاذُنا أبو عبد الله الذهبي فنضيرٌ لا نظير له، وكبيرٌ هو الملْجأُ إذا نزلت المُعْضلة. إمامُ الوجود حِفْظاً، وذهبُ العصر معنىً ولفظاً، وشيخُ الجرح والتعديل، ورجلُ الرجال في كل سبيل، كأنَّما جُمعت له الأمةُ في صعيد واحد فنظَرها ثم أخذَ يُخْبرُ عنها إخبارَ من حَضَرها. وكان محطَّ رحالِ تعنَّتْ، ومُنْتَهى رغَبات من تعنَّتْ، تُعْملُ المطيُّ إلى جواره، وتَضربُ البُزْلُ المهاري أكبادها فلا تبرحُ أو تقيلُ نحو داره)[21].

وقال السيوطي: والذي أقوله: إنَّ المحدثين عيال الآن في الرجال وغيرها من فنون الحديث على أربعة: المزي، والذهبي، والعراقي، وابن حجر[22].

وقد ترك لنا الذهبي عدداً كبيراً من المؤلفات النافعة في التاريخ والحديث والفقه والعقائد، منها ما هو مطوّل وفيها المختصر. وتبلغ عدد مؤلفاته (215) مؤلفاً[23]، ومن كتبه التي قد طبعت: (تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام) و (سير أعلام النبلاء) ومختصر تاريخ ابن الدُّبَيْثي وتذكرة الحفاظ والكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة وميزان الاعتدال في نقد الرجال ومعرفة القراء الكبار والمشتبه في الرجال أسمائهم وأنسابهم ومعجم الشيوخ وتجريد أسماء الصحابة وديوان

الضعفاء والمتروكين والمغني في الضعفاء وتلخيص الحاكم والمعين في طبقات المحدثين وتذهيب تهذيب الكمال ودول الإسلام والموقظة وغيرها.

ومما تمتاز به مؤلفات الذهبي أنها صارت أصلاً لمن جاء بعده، بسبب أن الذهبيَّ ينقل من أصولٍ كثيرٌ، منها ما فُقِدَ وبقي ما نقله الذهبي في كتبه.

وفاته:

توفي الحافظ الذهبي في ليلة الاثنين ثالث ذي القَعْدة سنة 748هـ بدمشق، وصُلِّي عليه عقيب الظهر من يوم الاثنين بجامع دمشق، ودُفن بمقابر باب الصغير[24]. وكان قد أضرَّ قبل موته بسنوات، وكان يغضبُ إذا قيل له: يقدح عينيه ويقول: مازلت أعرفُ بصري يَنْقصُ قليلاً قليلاً إلى أن تكامل عدمه[25]. رحمه الله تعالى.

المبحث الثاني
أقسام أخذ الأجرة على التحديث عند الإمام الذهبي

وقد بين الإمام الذهبي من خلال ذكر بعض التراجم التي ذكرها في كتبه أقسام لأخذ الأجرة على التّحديث والتي سنبينها في هذا المبحث إن شاء الله.

1. قال في ترجمة (عمر بن محمد بن معمر بن طَبَرْزَذ الدّارقزي البغدادي، ت 540هـ) قال ابن النّجار: (وسمعت القاضي أبا القاسم بن العديم يقول: سمعت عبد العزيز بن هلالة يقول: ...رأيت عمر بن طَبَرْزَذ في النوم بعد موته، وعليه ثوبٌ أزرق، فقلت له: سألتك بالله، ما لقيت بعد موتك؟ فقال: أنا في بيتٍ من نار، داخل بيت من نار، فقلت: ولم؟ قال: لأخذ الذّهب على حديث رسول الله ﷺ)[26].

قال الحافظ الذهبي: (الظاهر أنه أخذ الذهب وكنزه، ولم يُزَكه، فهذا أشد من مجرد الأخذ[27]، فمن أخذ من الأمراء والكبار بلا سؤالٍ وهو محتاجٌ فهذا مغتَفرٌ له، فإن أخذ بسؤال، رُخِصَّ له بقدر القوت، وما زاد فلا، ومن سأل وأخذ فوق الكفاية ذُم، ومن سأل مع الغنى والكفاية حَرُمَ عليه الأخذ، فإن أخذ المالَ والحالةُ هذه وكَنَزه، ولم يُؤَدِّ حقَّ الله فهو من الظّالمين الفاسقين، فاستفتِ قلبك، وكن خصماً لربِّك على نفسك)[28].

2. وفي ترجمة (بحَشَل أحمد بن عبد الرّحمن بن وهب بن مسلم المصريّ، ت 264هـ) قال خالد بن سعد الأندلسي: (سمعت سعيد بن عثمان الأعناقي، وسعد بن معاذ، ومحمد بن فطيس يُحْسِنون الثّناء على أحمد بن أخي ابن وهب، ويوثقونه، فقال الأعناقي: قَدِمْنا مصر فوجدنا يونس امره صعباً، ووجدنا أحمدَ أسهلَ، فجمعنا له دنانير، وأعطيناه، وقرأنا عليه (موطأ عمّه)، و (جامعه). وسمعت ابن فُطَيْس يقول: فصار في نفسي، فأردت أن اسأل محمد بن عبد الله بن عبد الحكم، فقلت: أصلحك الله، العالِمُ يأخذ على قراءة العلم؟ فشعر فيما ظهر لي أنّي إنما سألته عن ابن أخي ابن

وهب، فقال لي: جائز، عافاك الله، حلالٌ أن لا أقرأ لك ورقةً إلا بدرهم، ومن أخذني أن أقعد معك طول النهار، وأدع ما يلزمني من أسبابي، ونفقة عيالي؟!)[29].

قال الحافظ الذهبي: (هذا الذي قاله ابن عبد الحكم متوجِّهٌ في حق متسبب يفوته الكسب والاحتراف، لتَعوّقه بالرواية، كما قال علي بن بيان الرزّاز- الذي تفرد بعلو جزء ابن عرفة، فكان يطلب على تسميعه ديناراً-: أنتم إنما تطلبون منّي العُلُو، وإلا فاسمعوا الجزء من أصحابي، ففي الدّرب جماعةٌ سمعوه مني. فإن كان الشيخ عَسِراً ثقيلاً لا شُغلَ له، وهو غني، فلا يُعطَى شيئاً. والله الموفق)[30].

ففي هذين النصين تقسيمُ الحافظ الذّهبي من يأخذ الاجرة على التحديث إلى أقسام عدّة وحكم على كل قسم، وهم كما يلي:

القسم الأول: من لا يشترط شيئاً، غير أنّه لا يمتنع من قَبول ما يُعطَى بعد ذلك، أو قبله[31] من الأمراء والكبار، فهذا مغتفرٌ له.

القسم الثاني: من يشترط الأجرة وهو محتاجٌ، ولا يأخذ فوق كفايته، فهذا مرَخَّص له.

القسم الثالث: من اشترط ذلك، وأخذ فوق كفايته، فهذا مذموم.

القسم الرابع: من اشترط ذلك مع الغنى وعدم الحاجة، فهذا حرامٌ عليه أخذُه.

وهناك من اقتصر على الأخذ من الإمام دون الطّلبة، كما في ترجمة (أبي نُعيم الفضل بن دكين) قال الحافظ الذهبي: (ثبت عنه أنه كان يأخذ على الحديث شيئاً قليلاً لفقره)[32].

وقال علي بن خشرم: سمعت أبا نُعيم يقول: (تلوموننني على الأخذ وفي بيتي ثلاثةَ عشر، وما في بيتي رغيفٌ)[33].

قال الذهبي- معلِّقاً على هذا القول-: (لاموه على الأخذ من الإمام لا من الطّلبة)[34].

وهذا أيضاً يجري عليه التقسيم السّابق، وهو ظاهرُ قول الحافظ الذهبي في ترجمة (عمر بن محمد بن طَبَرْزَد): (فمن أخذ من الأمراء والكبار...) الخ.

ومن أمثلة من أخذ الأجرة على التحديث لحاجته وفقره ما يلي:

1. ما جاء في ترجمة (الحارث بن محمد بن أبي أسامة التميمي مولاهم البغدادي، ت 282هـ)، قال الحافظ الذهبي: (لا بأس بالرّجل، وأحاديثه على استقامة،... وذنبه أخذُه على الرّواية، فلعلّه- وهو الظّاهر- أنه كان محتاجاً فلا ضير...)[35].

وقال في تذكرة الحفاظ[36]: (وثقه إبراهيم الحربي[37]، مع علمه بأنه يأخذ الدّراهمَ، وأبو حاتم بن حبّان[38] وقال الدارقطني: صدوق [39]، وأما أخذه الدراهم على الرواية فكان فقيراً، كثيرَ البنات).

وقال في ميزان الاعتدال [40]: (وكان حافظاً، عارفاً بالحديث،... تُكُلِّم فيه بلا حجّة. ثم قال: ولينه بعض البغاددة لكونه يأخذ على الرواية).

وقال في تاريخ الإسلام[41]: (والحارث ثقة، وربما أخذ على التحديث).

2. وفي ترجمة (علي بن عمر بن أحمد الدارقطني البغدادي (ت 385هـ)، قال العتيقي: حضرت أبا الحسن الدارقطني، وقد جاءه أبو الحسين البيضاوي ببعض الغُرباء، وسأله أن يقرأ له شيئاً فامتنع، واعتلّ ببعض العلل، فقال: هذا غريب، وسأله أن يملي عليه أحاديث، فأملى عليه أبو الحسن من حفظه مجلساً يزيد عددُ أحاديثه على العشرة، ثم جاءه بعد، وقد أهدى له شيئاً، فقربه، وأملى عليه من حفظه بضعة عشر حديثاً، متونُ جميعها: (إذا أتاكم كريم قوم فأكرموه)[42].

قال الذهبي: (هذه حكاية صحيحة، رواها الخطيب عن العتيقي، وهي دالة على سعة حفظ هذا الإمام، وعلى أنه لوّح بطلب شيء، وهذا مذهبٌ لبعض العلماء، ولعلّ الدّارقطني كان إذْ ذاك محتاجاً، وكان يقبل جوائز دَعْلَج السَّجزي[43] وطائفة، وكذا وصله الوزير بن حنزابة[44] بجملةٍ من الذّهب لما خرَّج له المسند)[45].

3- وقال في ترجمة (ابن أبي القاسم يحيى بن اسعد بن يحيى بن محمد بن بوش البغدادي، ت593هـ): (وكان يعطى على الرواية لفقره في بعض الوقت)[46].

والترخص في الأخذ عند الحاجة مذهب غير واحد من الأئمة[47]، فقد أفتى محمد بن عبد الله بن عبد الحكم بجواز ذلك لمن حبس عن الكسب لعياله كما تقدم.

وكذلك أفتى الشيخ أبو إسحاق الشيرازي، أبا الحسين أحمد بن محمد بن عبد الله البغدادي المعروف بابن النّقّور، بجواز أخذ الأجرة، لكون أصحاب الحديث

يمنعونه عن الكسب لعياله[48]، فكان يأخذ كفايته[49]، ولكن الأخذ في المتأخرين أكثر[50].

بل من الأئمة من ترخّص في الأخذ مع عدم الحاجة، كما في ترجمة هشام بن عمار بن نصير السُّلمي الشامي (ت 245هـ)، قال محمد بن أحمد بن راشد بن معدان الأصبهاني: سمعت محمد بن مسلم بن وارة الرازي يقول: (عزمت زماناً ان أُمْسِك عن حديث هشام بن عّمار لأنه كان يبيع الحديث)[51].

فعلّق الحافظ الذهبي على هذا قائلاً: (العَجَب من هذا الإمام مع جلالته كيف فَعَل هذا، ولم يكن محتاجاً، وله اجتهاده)[52].

وقد استُدِلَّ لمن يأخذ بما يلي:

أولاً: قياسُ أخذ الأجرة على التحديث على أخذها لتعليم القرآن، فقد جوَّز أخذَها على تعليمه الجمهور[53]. لقوله ﷺ: ''**إن أحق ما أخذتم عليه أجراً كتاب الله**''[54].

ثانياً: قياسه على جواز أخذ الوصي الأجرة من مال اليتيم إذا كان فقيراً، أو اشتغل بحفظه عن الكسب من غير رجوع عليه لظاهر القرآن[55].

وقد منع قوم هذا الصنيع، واعتبروه من خوارم المروءة، منهم:

1- الإمام إسحاق بن إبراهيم بن راهوية (ت 138هـ)، قال إبراهيم بن محمد الصيدلاني: كنت في مجلس إسحاق بن راهوية، فسأله سلمة بن شبيب عن المحدّث يحدث بالأجر؟ قال: (لا يُكْتب عنه)[56].

2- الإمام أحمد بن محمد بن حنبل (ت 241هـ)، قال سلمة بن شبيب: سُئل أحمد بن حنبل: أيكتب عمّن يبيع الحديث؟ قال: (لا ولا كرامة)[57].

3- الإمام أبو حاتم محمد بن إدريس الرازي (ت 277هـ)، قال أحمد بن بندار بن إسحاق الهمذاني: سمعت أبا حاتم الرازي، وسُئل عمن يأخذ على الحديث؟ قال: (لا يكتب عنه)[58].

وقد علل الخطيب البغدادي وجه المنع بقوله: (إنما منعوا من ذلك تنزيها للراوي عن سوء الظن به، لأن بعض من كان يأخذ الأجر على الرواية عُثِر على تَزَيُّدِه، وادّعائه ما لم يسمع، لأجل ما كان يُعطى...)[59].

كما علل بعضهم بمراعاة مصلحة طلبة العلم، ونشر السّنة، فقال: (قد عُلم أنّ حِرْصَ طلبة العلم قد فَتر، لا بل قد بَطَل، فينبغي للعلماء أن يحبِّبوا لهم العلم، وإلا فاذا رأى طالب الأثر أن الإسناد يباع، والغالبُ على الطلبة الفقر، ترك الطلب، فكان هذا سبباً لموت السّنة، ويدخل هؤلاء في معنى الذين يصدّون عن ذكر الله...)[60].

والخلاصة أن مجرد الأخذ على التحديث ليس فيه ما يوجب غمز الراوي، وترك الرواية عنه وهذا ظاهر صنيع جمهور أئمة الحديث لما يلي:

أولاً: توثيقُهم لمن كان يأخذ على التحديث أجراً، كأبي نُعيم الفضل بن دُكين[61]، وعفان بن مسلم الصفّار[62]، وهشام بن عمار[63]، ويعقوب بن إبراهيم الدورقي[64]، وبحَشل أحمد بن عبد الرحمن بن وهب المصري[65]، وعلي بن عبد العزيز البغوي[66]، وغيرهم.

ثانياً: إخراج صاحبي (الصحيحين) أحاديثَ رجال كانوا يأخذون الأجر على التّحديث، من أمثال أبي نُعيم الفضل بن دكين، وعفان بن مسلم، ويعقوب بن إبراهيم الدورقي، وغيرهم.

ثالثاً: ثُبوت توثيق بعض من روي عنه القول بالمنع، لبعض من ثَبَت أنه يأخذ على الحديث أجراً، فمن ذلك أن الإمام أحمد وثق أبا نُعيم الفضل بن دكين في غير ما روايةٍ، منها:

أ- ما رواه يعقوب بن شيبة قال: سمعت أحمد بن محمد بن حنبل، وقد ذكره (يعني: أبا نُعيم) فقال: (أبو نُعيم يُزاحم به ابن عيينة، فناظره إنسانٌ فيه وفي وكيع، فجعل يميل إلى أنْ يَزعُمَ أنه أثبت من وكيع، فقال له الرجل: وأي شيءٍ عند أبي نُعيم من الحديث، ووكيع أكثر روايةً وحديثاً، فقال: هو على قلة ما روى أثبت من وكيع)[67].

ب- وروى عنه أبو بكر المروذي قوله: (يحيى، وعبد الرحمن، وأبو نُعيم الحجة الثبت، وكان أبو نُعيم ثبتاً)[68].

ج- وقال عبد الصّمد بن سليمان البلْخي: سمعت أحمد بن حنبل يقول: (ما رأيت أحفظَ من وكيع، وكفاك بعبد الرحمن إتقاناً، وما رأيت رجلاً أروى من غير محاباة، ولا أشدَّ تَثَبُّتاً في أمر الرّجال من يحيى بن سعيد، وأبو نُعيم أقلُّ الأربعة خطأ، قلت: يا أبا عبد الله، يُعطى فيأخذ، قال: أبو نُعيم عندي صدوق ثقة، موضع للحجة في الحديث)[69].

كما جاء عنه توثيقه لعفان بن مسلم في غير ما روايةٍ، منها:

أ- قال حنبل بن إسحاق: سألت أبا عبد الله عن عفان؟ فقال: (عفان، وحبّان، وبهز، هؤلاء المتثبتون قال: قال عفان: كنت أوقف شعبة على الأخبار، قلت له: فإذا اختلفوا في الحديث يرجع إلى من منهم؟، قال: إلى قول عفان، هو في نفسي أكبر، وبهز أيضاً، إلا أن عفان أضبط للأسامي، ثم حبّان)[70].

ب- وقال الحسن بن محمد الزّعفراني: قلت لأحمد بن حنبل: (من تابع عفان على حديث كذا وكذا؟ قال: وعفان يحتاج إلى أن يتابعه أحد؟! أو كما قال)[71].

ج- وقد لازمه عشر سنين[72]، ولا يكون هذا إلا مع الرضا له والأطمئنان إليه.

وكذا الشان بالنسبة لأبي حاتم رحمه الله، فإنه مع إطلاقه القول بمنع الكتابة عمن يأخذ الأجرة على التحديث، فقد وثق عفان بن مسلم وهو ممن يأخذ، فقال فيه: ثقة مُتقن متين)[73].

وقال أيضاً في هشام بن عمار: (صدوق)[74].

وقال مثل ذلك في يعقوب بن إبراهيم الدورقي[75].

ولذلك جمع الحافظ السخاوي بين صنيعيْهما هذا، وبين ما تقدم من إطلاقهما عدمَ الكتابة عمّن يأخذ الأجر على التحديث، فقال: (فَيمكن الجمع بين هذا وإطلاقهما- كما مضى أولاً- عدم الكتابة، بأنّ ذلك في حق من لم يبلغ هذه المرتبة في الثقة والتثبت، أو الأخذ مختلِفٌ في الموضعين، كما يُشعر به السؤال لأحمد هناك)[76].

ولفظ السؤال- كما مر-: (أيكتب عمن يبيع الحديث؟)، ففيه ما يُشعر بأنه قصد بالمنع من اتخذ هذا الصنيع وسيلةً للتكسُّب وجمعِ المال، وليس لسدّ الحاجة، ودفع الفقر عن نفسه، ولا شكّ أن هذا أفحش من مجرّد الأخذ للحاجة والاقتيات[77].

وهذا الذي يتفق مع ما تقدم من توثيقه لأبي نُعيم، مع قول عبد الصمد بن سليمان له: (يا أبا عبد الله يُعطى فيأخذ)، فيصر على قوله: (أبو نُعيم عندي صدوق ثقة، موضع للحجة في الحديث). والله أعلم.

الخاتمة

الحمد لله ربّ العالمين والصلاة والسلام على سيد المرسلين نبينا محمد صلى الله عليه وعلى آله وصحبه أجمعين.

وبعد:

فلكل بحث خاتمة ينتهي بها البحث فلهذا البحث خاتمة أبين فيها أهم ما توصلت إليه من الأمور وهي كما يلي:

1- ذكرت في هذا البحث حياة الإمام الذهبي ومؤلفاته وأقوال العلماء فيه.

2- استنبطتُ قول الإمام الذهبي في أخذ الأجرة على التحديث من خلال أقواله في بعض تراجم الرجال.

3- استنبطتُ من هذه الأقوال أن الإمام الذهبي قسم من يأخذ الأجرة على التحديث إلى أربعة أقسام.

4- قمت بيان هذه الأقسام مع ذكر بعض أقوال العلماء فيها بشكل مفصل وافٍ.

5- قمت ببيان حال من يأخذ الأجرة على التحديث هل هو ثقة أم هو ضعيف، جمعت في ذلك أقوال العلماء وضربت الأمثلة على ذلك.

6- ذكرتُ شروطاً لمن يأخذ الأجرة على التحديث وإلا فلا يجوز أخذ الأجرة على التحديث ما لم تتوفر هذه الشروط فيه.

والحمد لله ربِّ العالمين.

هوامش البحث

(1) في معجم شيوخه، ولم يصل إلينا هذا المعجم غير قطعة صغيرة منه. ونقل عنه تاج الدين السبكي في معجم الشيوخ له في مواضع عدة، منها في ترجمة الذهبي برقم (109).

(2) في الوافي بالوفيات 163/2.

(3) في طبقات الشافعية الكبرى 100/9، ومعجم الشيوخ الترجمة 109.

(4) في طبقات الشافعية 558/1.

(5) في البداية والنهاية 225/14.

(6) في تاريخه 530/2، وفي الطبقات 208/2.

(7) في الدرر الكامنة 426/3.

(8) في النجوم الزاهرة 182/10.

(9) في شذرات الذهب 153/6.

(10) تنظر ترجمته في: المختصر في أخبار البشر لعماد الدين أبي الفدا 150/4، وتاريخ ابن الوردي 499/2، وفوات الوفيات لابن شاكر الكتبي 315/3، والوافي بالوفيات للصفدي 163/2، ونكت الهميان، له 241، وذيل تذكرة الحفاظ للحسيني 34، وذيل العبر، له 267، وطبقات الشافعية الكبرى للسبكي 100/9، ومعجم الشيوخ، له (الترجمة 109)، وطبقات الشافعية للإسنوي 558/1، والبداية والنهاية لابن كثير 225/14، وذيل التقييد للفاسي 53/1، وغاية النهاية لابن الجزري 71/2، والسلوك للمقريزي 754/2، وتاريخ ابن قاضي شهبة 530/2، وطبقات الشافعية لابن قاضي شهبة 208/2، والدرر الكامنة لابن حجر 426/3، والنجوم الزاهرة لابن تغري بردي 182/10، والدليل الشافي، له 591/2، ووجيز الكلام للسخاوي 31/1، وذيل طبقات الحفاظ للسيوطي 347، والدارس للنعيمي 78/1، وبدائع الزهور لابن إياس الحنفي 199/1، والقلائد الجوهرية 328/2، ومفتاح السعادة لطاش كبري زادة 261/1 و358/2، وطبقات الشافعية لابن هداية الله 232، وذيل وفيات الأعيان 256/2، وشذرات الذهب لابن العماد الحنبلي 153/6، والبدر الطالع للشوكاني 110/2.

(11) ينظر الدرر الكامنة 426/3.

(12) تنظر ترجمته في: البداية والنهاية لابن كثير 117/14، والدرر الكامنة 73/3.

(13) الدرر الكامنة 73/3.

قلت: وهذه الإجازة إنما تنفع صاحبها إذا أكمل المسيرة في طلب العلم وأصبح عارفاً بما تضمنته إجازته فاهماً لما يرويه بها، فيحصل له أمران: علو الإسناد ومعرفة الكتاب. أما أن يكون العلو مع الجهل فهو مذموم، وقد انتقد الذهبي هذا النوع من الرواية فقال في ميزان الاعتدال (4/1): «الأكثر لا يَدْرون ما يروون، ولا يعرفون هذا الشأن، إنما سُمِّعوا في الصغر، واحتيج إلى علوّ سندهم في الكبر، فالعُمدةُ على مَنْ قرأ لهم، وعلى مَنْ أثبت طباق السماع لهم».

(14) ينظر معجم شيوخ السبكي، الترجمة 109.
(15) البدر الطالع 111/2.
(16) معجم الشيوخ، الترجمة 109.
(17) ينظر معجم الشيوخ للسبكي، الترجمة 109.
(18) الدرر الكامنة 427/3.
(19) البدر الطالع 111/2.
(20) الوافي بالوفيات 163/2.
(21) معجم الشيوخ، الترجمة 109.
(22) طبقات الحفاظ، الترجمة 1144.
(23) ينظر: سير أعلام النبلاء 75/1.
(24) ينظر معجم الشيوخ للسبكي، الترجمة 109.
(25) ينظر البدر الطالع 112/2.
(26) ينظر: المستفاد من ذيل تاريخ بغداد 370.
(27) اعتمد الحافظ الذهبي في قوله هذا، على ما نقله عن ابن النجار – وهو تلميذ ابن طَبَرْزَد – من قوله: (وخلف ما جمعه من الحطام، لم يخرج منه حقا لله عز وجل). سير أعلام النبلاء 511/21.
(28) المصدر نفسه 511/21.
(29) ينظر: جذوة المقتبس 84–85.
(30) سير أعلام النبلاء 322/12–323.
(31) وقد اشار السخاوي– رحمه الله– إلى هذا القسم. ينظر: فتح المغيث 94/2.
(32) سير أعلام النبلاء 152/10.
(33) ينظر: تهذيب الكمال 218/23.
(34) سير أعلام النبلاء 152/10.
(35) المصدر نفسه 389/13–390.
(36) 619/2–620.
(37) ينظر: تاريخ بغداد 219/8.
(38) ذكره في الثقات 183/8.
(39) ينظر: تاريخ بغداد 219/8.
(40) 442/1.
(41) حوادث ووفيات سنة 281–290هـ ص147.

(42) تاريخ بغداد 39/12.

(43) هو: دعلج بن أحمد بن دعلج السجستاني البغدادي التاجر، ذو الأموال العظيمة. ينظر: تاريخ بغداد 387/8-392، وسير أعلام النبلاء 30/16-35.

(44) هو: جعفر بن الفضل بن جعفر بن محمد بن الفرات المعروف بابن حنزابة الوزير. ينظر: تاريخ بغداد 234/7-235، وسير أعلام النبلاء 484/16-488.

(45) سير أعلام النبلاء 456/16.

(46) المصدر نفسه 244/21.

(47) ينظر: الروايات عنهم في الكفاية 155-156.

(48) ينظر: علوم الحديث 131.

(49) ينظر: فتح المغيث 95/2.

(50) ينظر: المصدر نفسه 93/2.

(51) ينظر: تهذيب الكمال 249/30.

(52) سير أعلام النبلاء 426/11.

(53) ينظر: المغني 136/8 وما بعدها، وفتح الباري 453/4-454.

(54) أخرجه البخاري في صحيحه كتاب الطب، باب الشروط في الرقية بفاتحة الكتاب 198/10-199 رقم 5737، من حديث عبد الله بن عباس ﷺ. وينظر: كلام الحافظ ابن حجر عليه. وفتح المغيث 96/2.

(55) تدريب الراوي 427/1-428. وقوله: الظاهر القرآن، يشير إلى قوله تعالى: ﴿**وَمَنْ كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ**﴾ [النساء: 6].

(56) الكفاية 154.

(57) الكفاية: ص154.

(58) المصدر نفسه.

(59) المصدر نفسه.

(60) ينظر: فتح المغيث 98/2.

(61) ينظر: تهذيب الكمال 204/23-216.

(62) ينظر: تهذيب الكمال 164/20-174.

(63) ينظر: المصدر نفسه 247/30 وما بعدها.

(64) ينظر: المصدر نفسه 313/32-314. وقال فيه النسائي: (ثقة)، وقد روى عنه في سننه حديث أبي هريرة ﷺ: (لا يبولن أحدكم في الماء الدائم ثم يغتسل فيه) قال في أخره: (كان يعقوب لا يحدث

بهذا الحديث إلا بدينار)، سنن النسائي، الطهارة، باب الماء الدائم، 52/1 رقم 58. وينظر: تـــاريخ بغداد 278/14.

(65) ينظر: تهذيب الكمال 387/1-391.

(66) ينظر: الجرح والتعديل 196/6، وسير أعلام النبلاء 348/13-349.

(67) تاريخ بغداد 352/12، وينظر: تهذيب الكمال 206/23-207.

(68) رواية المروذي 47.

(69) ينظر: تهذيب الكمال 208/23.

(70) تاريخ بغداد 273/12، وينظر: تهذيب الكمال 167/20.

(71) تاريخ بغداد 274/12، وفيه (عفاناً) بالتنوين، والصواب عدمه، كما في تهذيب الكمال: 169/20.

(72) ينظر: العلل ومعرفة الرجال 435/3.

(73) الجرح والتعديل 30/7.

(74) المصدر نفسه 67/9.

(75) المصدر نفسه 202/9.

(76) فتح المغيث 91/2.

(77) الاعتصام 37/1.

المصادر والمراجع

القرآن الكريم:

1. **الاعتصام:** لأبي إسحاق إبراهيم بن موسى الشاطبي، بيروت، دار المعرفة، سنة 1405هـ.
2. **بدائع الزهور في وقائع الدهور:** لمحمد بن إياس المصري (ت930هـ)، تحقيق محمد مصطفى، الهيئة المصرية للكتاب، 1981م.
3. **البداية والنهاية:** لابن كثير، إسماعيل بن عمر (ت774هـ) القاهرة 1351-1358هـ.
4. **البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع:** لمحمد بن علي الشوكاني، (ت 1250هـ). القاهرة، 1348هـ.
5. **تاريخ ابن الوردي (تتمة المختصر في أخبار البشر):** لعمر بن مظفر ابن الوردي (ت 794هـ). المطبعة الحيدرية، النجف 1969م.
6. **تاريخ ابن قاضي شهبة:** لابن قاضي شهبة (ت851هـ). تحقيق: عدنان درويش، دمشق 1977-1994م.
7. **تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام:** للذهبي (ت 748هـ)، تحقيق: الدكتور عمر عبد السلام التدمري، بيروت، دار الكتاب العربي، سنة 1407هـ وما بعدها.
8. **تاريخ بغداد:** لحافظ أبي بكر احمد بن علي البغدادي (ت 463هـ)، بيروت، دار الفكر.
9. **تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي:** للحافظ عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي (ت911هـ). تحقيق: د. عزت علي عطية وموسى محمد علي، مصر دار الكتب الحديثة.
10. **تهذيب الكمال في أسماء الرجال:** لأبي الحجاج يوسف بن عبد الرحمن المزي (ت742هـ). تحقيق الدكتور بشار عواد معروف، مؤسسة الرسالة، بيروت 1413هـ.
11. **جذوة المقتبس في ذكر ولاة الأندلس:** لأبي عبد الله بن فتوح ابي نصير الحميدي، تصحيح وتحقيق: محمد بن شاويت، مكتبة الثقافة الإسلامية، سنة 1952م.

12. **الجرح والتعديل:** للإمام أبي محمد عبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي (ت327هـ). تحقيق عبد الرحمن المعلمي، تصوير دار الكتب العلمية، بيروت، دائرة المعارف العثمانية، حيدرآباد. الهند.
13. **الدارس في تاريخ المدارس:** للنعيمي (ت927هـ)، مطبوعات المجمع العلمي العربي، دمشق 1370هـ.
14. **درة الحجال في أسماء الرجال:** لابن القاضي (ت1025هـ)، تحقيق محمد الأحمدي، القاهرة، 1970م.
15. **الدرر الكامنة في أعيان المئة الثامنة:** لابن حجر العسقلاني (ت852هـ)، تحقيق محمد سيد جاد الحق، القاهرة، 1966م.
16. **الدليل الشافي على المنهل الصافي:** لابن تغري بردي (ت874هـ)، تحقيق فهيم محمد شلتوت، القاهرة، مكتبة الخانجي.
17. **ذيل التقييد في رواة السنن والمسانيد:** لتقي الدين محمد بن أحمد الفاسي (ت832هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت، 1990م.
18. **ذيل العبر:** لمحمد بن علي الحسيني (ت 765هـ)، تحقيق: محمد رشاد عبد المطلب، الكويت.
19. **ذيل تذكرة الحفاظ:** للحسيني، محمد بن علي الحسيني (ت765هـ). دمشق 1347هـ.
20. **ذيل طبقات الحفاظ:** للسيوطي. لعبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي (ت911هـ). تحقيق محمد زاهد الكوثري، دمشق 1347هـ.
21. ذيل وفيات الأعيان = درة الحجال.
22. **السلوك لمعرفة دول الملوك:** لأحمد بن علي المقريزي (ت845هـ)، القاهرة، دار الكتب 1942م.
23. **السنن:** للإمام أبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي (ت303هـ)، تحقيق: مكتبة التراث الإسلامي، بيروت، دار المعرفة، سنة 1412هـ.

24. **سير أعلام النبلاء:** للذهبي (ت748هـ)، تحقيق شعيب الأرنؤوط وجماعة، مؤسسة الرسالة، بيروت، 1401هـ.
25. **شذرات الذهب في أخبار من ذهب:** لابن العماد الحنبلي (ت1089هـ)، القاهرة، 1350هـ.
26. **صحيح البخاري:** للإمام أبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري (ت256هـ)، (مطبوع مع شرحه فتح الباري لابن حجر)، دار المعرفة، بيروت.
27. **طبقات الحفاظ:** عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي (ت911هـ)، تحقيق: علي محمد عمر، القاهرة، مكتبة وهبة 1973م.
28. **طبقات الشافعية:** عبد الرحيم بن الحسن الإسنوي (ت772هـ)، تحقيق الدكتور عبد الله الجبوري، بغداد، 1970م.
29. **العلل ومعرفة الرجال:** عن الإمام أحمد بن حنبل، رواية احمد بن محمد بن الحجاج المروزي وغيره، تحقيق: د. وحي الله بن محمد عباس، الدار السلفية، الهند، السنة 1408هـ.
30. **العلل ومعرفة الرجال:** للإمام احمد بن حنبل (ت241هـ)، تحقيق وتخريج: الدكتور وحي الله عباس، المكتب الإسلامي، بيروت، دار الخاني، الرياض، (والإحالة عليه مفيدة).
31. **علوم الحديث (مع التقييد والإيضاح للعراقي):** للحافظ أبي عمرو عثمان بن عبد الرحمن الشهرزوري، الشهير بابن الصلاح (ت643هـ)، دار الحديث، بيروت، سنة 1405هـ.
32. **فتح الباري بشرح صحيح البخاري:** للحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت852هـ)، تصوير دار المعرفة، بيروت، عن الطبعة السلفية.
33. **فتح المغيث بشرح ألفية الحديث:** لأبي عبد الله محمد بن عبد الرحمن السخاوي (ت902هـ)، تحقيق: الشيخ علي حسين علي، دار الإمام للطبري، سنة 1412هـ.

34. **القلائد الجوهرية في تاريخ الصالحية:** لابن طولون (ت953هـ)، تحقيق: محمد أحمد دهمان، دمشق، 1997م.
35. **الكفاية في علم الرواية:** للخطيب البغدادي (ت463هـ)، تحقيق محمد الحافظ التيجاني، مطبعة السعادة، القاهرة 1972م.
36. **المستفاد من ذيل تاريخ بغداد:** انتقاء احمد بن أيبك بن عبد الله الحسني المعروف بابن الدمياطي، تحقيق: د. قيصر أبو فرح، دار المعارف العثمانية، حيدرآباد الهند، سنة 1399هـ.
37. **معجم شيوخ السبكي:** لتاج الدين السبكي، تحقيق: د. بشار عواد معروف ورائد العنبكي ومصطفى الأعظمي، دار الغرب، بيروت، 2004.
38. **المغني:** لموفق الدين ابي محمد عبد الله بن محمد بن أحمد بن قدامة المقدسي، تحقيق: د. عبد الله بن عبد المحسن التركي ود. عبد الفتاح محمد الحلو، القاهرة، سنة 1412هـ.
39. **ميزان الاعتدال في نقد الرجال:** للذهبي (ت748هـ)، تحقيق: علي محمد البجاوي، القاهرة، سنة 1963م.
40. **النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة:** لابن تغري بردي (ت874هـ)، المؤسسة المصرية، القاهرة، سنة 1963م.
41. **نكت الهميان في نكت العميان:** للصفدي (ت764هـ)، تحقيق: أحمد زكي باشا، القاهرة، سنة 1911م.
42. **الوافي بالوفيات:** للصفدي (ت874هـ)، تحقيق جماعة من الأساتذة، نشر المعهد الألماني، بيروت.
43. **وجيز الكلام في الذيل على دول الإسلام:** للسخاوي (ت902هـ)، تحقيق: بشار عواد معروف وعصام فارس وأحمد الخطيمي، مؤسسة الرسالة، بيروت، 1995م.